

## 9 - شرح صحيح مسلم - كتاب الأشربة ( 9 ) - الشيخ سعد بن

### شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

لذلك رحمة وهي لنا من امرنا راشدا. في صحيح مسلم في كتاب الاشربة وصلنا الى باب جواز اكل المرء واستحباب اكل اليقطين الى اخره. صحيح. سم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع - 00:00:00

مسلمين باب جواز اكل المرق واستحباب اكل اليقطين وايتار اهل المائدة بعضهم بعضا وان كانوا ضيفانا. اذا لم يكره ذلك صاحب الطعام قال حدثنا التبويع من النووي او العياض الغالب من النووي فيه دقة - 00:00:30

يقول جوازك المرة هذا واحد. جزاك الله خير. والثاني واستحباب لاحظ اعطاها استحباب اكل اليقطين اللي هو القرع. هم. وايتار اهل وايتار اهل المائدة بعضهم بعضا يعني استحباب الايتار هل المائدة الذين يتحوطون حولها؟ وان كانوا ظيفا - 00:00:50

يعني كانوا عند شخص والمراد بالظيفان من كانوا عنده في غير بيوتهم سواء كانوا ضيوفا طارئين او من اهل المحلة. وان كانوا ضيفانا اذا لم يكره ذلك صاحب الطعام اما اذا كره ذلك صاحب الطعام لا. كل يأكل ما قدم له. ولا يعطي غيره - 00:01:20

ضوابط دقيقة ذكرها النووي رحمه الله. لان النووي عرف بدقة فقهه. فاذا ترجم تراجم على ابواب مسلم فانها مضمنة للمسائل الفقهية. قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك ابن انس فيما قرئ عليه عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع انس ابن مالك انس ابن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله - 00:01:50

عليه وسلم لطعام صنعته. قال انس بن مالك فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام. ففكرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دبان وقديد. قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من - 00:02:20

حوالي الصفحة. صح. احسن الله اليك. من حوالي صفحة قال فلم ازل قال فلم ازل احب الدبان منذ يومئذ الله اكبر اما قوله الخياط معروف لطعام صنعته هم يقول في الحاشية قال النووي فيه فوائد منها اجابة الدعوة - 00:02:40

واباحة كسب الخياط. واباحة المرق. وفضيلة اكل الدب وانه يستحب. ويستحب ان يحب الدبان. وكذلك كل شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه وان يحرص على تحصيل ذلك. وهذه مسألة هذا التخريج الفقهي - 00:03:10

استحبابك للدبان. فضيلة الدبة. تنبني على مسألة اصولية. وهي افعال النبي عليه الصلاة والسلام الجبلية. هل فيها تشريع؟ او ادق لذلك نقول خصوصية بعض الجبلية كونه مثلا يحب الطيب - 00:03:40

كل اكل يشرب ينال. ان كانت مستوية يستوي فيها الناس جميعا فهذه لا خصوصية فيها. كون الناس يلبسون وينامون يطعمون يشربون ها؟ هذه الجميع يستوي فيها. لكن كون النبي صلى الله عليه وسلم يخصص اشياء. يخصص اشياء ويحرص عليها - 00:04:10

مثل الدبان من بين هذه الامور. فهذه هي التي حصل فيها الخلاف هل احبها بحكم الجبلية؟ كما ان الانسان يحب الحلو ويكره المرها؟ ام لها خصوصية؟ لانه ما اه - 00:04:40

احبها لان الله جبله على كمال الاخلاق. هذه قضية اخرى ننظر الى الكمال جبل الله لنبهه صلى الله عليه وسلم على اكمل الامور. فمن هنا اختلف العلماء. فمن نظر الى انها من الامور التي يختلف بها الناس بحكم الجبلية - 00:05:10

وانهم الاصل انها على سبيل الاباحة. قال هذه يستوي فيها الناس. لكن صنيع صنيع انس قال فما آآ فلم ازل احب الدب منذ يوم

يومئذ. هل احبه آآ تعبدا او احبه تلذذا. فان المحب المحب لشخص - 00:05:30

كما يقولون في التعبير هذا ها يذوب فيه. يصبح يحب حتى تصرفاته هل انس من هذا؟ لانه يحب النبي صلى الله عليه وسلم حبا

شديدا فاصبح يتلذذ بمحبة ما يحبه النبي صلى الله عليه وسلم. الله اكبر. وهذا اقرب. ان ابلغ من المحبة العقلية - 00:06:10

المحبة العقلية لان الشيء يحبه النبي صلى الله عليه وسلم. فعقلك الايماني يدعوك اليه. وان كان في النفس مكروها. مثل ايش؟ مثل

محبة الدواء للمريض. المريض يأكل يكره الدواء المر - 00:06:40

بالذوق قد احيانا يتقيأ. او لا؟ ايه. ويحبه عقلا ويدفع فيه الاموال ولو كان غاليا او لا؟ ما الذي حملة عليه؟ وحرصه ويوصي عليه اذا

كان بعيد وكذا العقل بمحبة عقلية فرضها عليه عقله. حب الشفاء لا حب مرارة - 00:07:00

بالحب ما وراءه. فكذلك الاشياء احيانا الانسان يحب اشياء عقل لا ذوقا لكن ان يصل الامر الى ان يلتذ بهذا يجد حلاوة الايمان مثلا

حتى في الامور العادية هذا مبلغ الحب. قال الشاعر واحبها - 00:07:30

وتحبنى ويحب ناقة بعيري. يشعر ان البعير ها؟ لا ويقول واحب لحبها السودان حتى احب لحبها سود الكلاب. الله المستعان. ايش

هذا؟ اذا بلغت تخللت قلبه. فقد يصل الى هذا الحد فهنا هذي انس لما قال لا زالوا احب الدبان منذ يومئذ لانه رأى النبي صلى الله

عليه وسلم يحب - 00:08:00

على كل آآ بهذه الخصوصية كون النبي صلى الله عليه وسلم احب هذا فيها اشياء اخرى كره الضب كره الثوم كره البصر ها قد الانسان

من محبته للنبي صلى الله عليه وسلم يكره هذه الاشياء. ولذلك قالوا ويكره بعض الفقهاء يكره البصر - 00:08:30

الا اني اطبخ. مطلقا كراهة الاطلاق. ويحرم لمن جاء الى المسجد. لانه يؤذي المصلين ليس لانه اصلا يحرم لا. لانه يؤذي. وبعضهم قال

لا هو مباح والنبي كره علة المهم انه هنا النووي ماذا يقول؟ ها؟ يستحب ان يحب الدب. من هذا - 00:09:00

وكذلك كل شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه. لانه ميزه عن غيره من المباحات والجبليات بان احبه لان الله عمم لنا. قال

لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. هذي منطلقات. ونعم - 00:09:30

احرص على تحصيل ذلك يعني الله يعينكم على دايما الدبان عندكم ها هم سبحان الله على كل هي يا لذيذة فيها نوع من الحلاوة ها

ولطيفة وطرية وكون ان الله انبتها - 00:09:50

على نبيه يوسف يونس وانبتنا عليه شجرة من يقط يدل على نفعها. واصطفائها من دون النباتات ايضا ايش يقول رأيته يتتبع في

نسخة يتتبع يقول من حوالي الدبة من حوالي الصحيفة اي جانبيها. لا من جميع جوانبها لاحظ هذي لا بد ان ينتبه لها. لا بد - 00:10:10

اي من جانبيها يعني التي من من موالاته صلى الله عليه وسلم. لا من جميع جوانبها لان بالاكل مما يلي. هذا واحد. ويحتمل ان من

جميع جوانبها لان ذلك هو غاية منى الصحابة - 00:10:40

ورضي الله عنهم لتحصل لهم البركة باثاره عليه السلام وكانوا يدلكون ببصاقه ونخامته وجوهمهم وبعضهم يشرب بوله. وبعضهم دمه

الى غير ذلك مما علم من شدة حرصهم على نيل شيء من اثاره. انتهى - 00:11:00

من السنوسي يعني انه حصل لشرب الدم عبد الله بن الزبير والبول المرأة الجارية وآآ لكان من يتبرك بساقه ونخامته فهذا صحيح في

الصحيح الحديثية هذا وارد لانهم مبارك عليه الصلاة والسلام. ولما قسم لما حلق شعره قسم - 00:11:20

قسمه في اصحابه قال لابي طلحة ولما قسى حلق الاخر قال هذا لك واخذه لك. الشق الايسر الشاهد انه فيه بركة عليه الصلاة

والسلام. لكن تخريج قضية يتتبع الدبان من حوالي الصحن - 00:11:50

محتمل. نعم. محتمل انه من حوالي الصحف الذي عنده. او مما يكون مثلا الصحيفة عليها هو وانس لان ذكر انسا قالوا جئت معه فلما

رأى ذلك انس يقول فاخذت ها القي الدب امامه كما في الروايات الرقية الدبة امامه فاخذ انه يجمع - 00:12:10

ما له من هنا ومن هنا. نعم. قال حدثنا محمد بن علاء ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن انس قال

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فانطلقت معه فجاء بمرقة فيها دبان فجعل رسول - 00:12:40

الله صلى الله عليه وسلم يأكل من ذلك الدباء ويعجبه. قال فلما رأيت ذلك جعلت القيه اليه ولا اطعمه. قال فقال انس فما قلت بعد يعجبني يعجبني يعجبني الدب. يقول القي اليه - [00:13:00](#)

به اليه ولا اطعمه ها يقول الحاشية فيه مناولة من على المائدة بعضهم بعضا مما بين يديه لان جميعه لهم مثل ما اعتاد بعض الناس يقطع اللحم ببعضه ها هم وانما يكره - [00:13:20](#)

ان يتناول ما امام غيره باخر لان فيه الجمع بين سوء الادب والاكل مما يلي الغير من الاب لانه ايش؟ اذا كان يمد يده الى من امامه هذه صارت من نصيب من - [00:13:40](#)

من هي امامه؟ سوء ادب ان تأخذها لانه نفسه اليها. طيب والحديث السابق؟ الحديث السابق انه اصلا صنع هذا الطعن لمن؟ للنبي عليه الصلاة والسلام. عليه الصلاة والسلام. وقدم له وانس خادمه الذي جاء معه. ولذلك يقول ولا - [00:14:00](#)

فقط اقدمه للنبي صلى الله عليه وسلم لما رأى رغبته فيه فلم يأخذ مما امام الناس انما من المكان الخاص الذي ليس فيه احد تؤخذ من امامه. وقوله من ذلك يعجبني الدبان - [00:14:20](#)

يقول الدبان اليقطين وهذا من انس رضي الله عنه للتخلق باخلاقه والافتداء باثاره صلى الله عليه وسلم وقد كان ابن عمر رضي الله عنهم ويحب موافقته في كل شيء. وهي جدير للمؤمن ان تكون غاية المطلوب والله اعلم - [00:14:40](#)

وهذا من شدة المحبة لهم ولذلك الناس ماذا قال؟ قال لما دفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لما دخل المدينة يوم هجرته كل شيء اضاء فيها. ولما دفناه كل شيء اظلم فيها. شدة محبتهم له عليه الصلاة والسلام. عليه الصلاة والسلام - [00:15:00](#)

حدثني قال وحدثني حجاج بن الشاعر وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ثابت وعاصم الاحول عن انس ابن مالك ان رجلا خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد قال ثابت فسمعت انسا يقول فما صنع - [00:15:20](#)

اطعام بعد اقدر على ان يصنع ان يصنع فيه دباء الا صنع. الله اكبر. وهي بها فائدة اخرى وهي ان الانسان لو لو طلب من اهله ما يستلذ من الطعام لا حرج. وان جاء عن بعض آ السلف انه احدهم - [00:15:40](#)

لا لا يسأل اهله ما قدموه له وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ما عاب طعاما قط لكن هنا انس كان رجلا ثريا كما هو معلوم فيحرص على هذا لانه مما يعني تقرب الى الله بمحبته - [00:16:00](#)

باب استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف اهل الطعام وطلب الدعاء من الضيف الصالح واجابته لذلك. كم سنة؟ لولا استحباب وطمع النوى خارج التمر. هم. مو بنفس الاناء - [00:16:20](#)

الذي يختلط به والثاني استحباب دعاء الضيف لاهل الطعام. والثالث ان يطلب منه الدعاء اذا كان رجلا صالحا يظن اجابة دعاء. لا حرج. هم. قال حدثني محمد ابن مثنى العنزي قال حدثنا محمد - [00:16:40](#)

احمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن يزيد ابن خمير عن عبد الله ابن بسر قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي قال فقربنا اليه طعاما ووطبة فاكل منها ثم اوتي رطبة انت عندك رطبا ووطبة وقفت اظهر الهاء ابشري تراها ضعيف - [00:17:00](#)

مخرج ايه ضعيفة جدا تحتاج الى من شوي يقويها والهمزة الهمزة اشد اشد هم قال فقربنا اليه طعاما ووطبة فاكل منها. ثم اوتي بتمر. فكان يأكله ويلقي النوى بين بين اصبعيه - [00:17:20](#)

بين اصبعيه. ويجمع السبابة والوسطى. قال شعبة هو ظني وهو فيه ان شاء الله. وهو فيه ان شاء الله القاء النوى بين بين الاصبعين ثم اوتي بشراب فشربه. ثم ناوله الذي عن يمينه. قال فقال ابي واخذ برجام دابته - [00:17:40](#)

ادعوا الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم. وهذا حديث عظيم فيه مسائل وفوائد قوله عبد الله بن بسر يقول يزيد ها؟ عن يزيد ابن خمير. خمير بضم الخاء - [00:18:00](#)

معجمة وفتح الميم. وقوله بسر بضم الباء. يعني مأخوذ من تسمية بسر. تعرفون بسر البلح. هذا احسن ملبوس. يسمونه. هم. قوله وطبة. هكذا في رواية وطبة بالواو. واسكان الطاء. وبعدها هاء - [00:18:20](#)

وبعدها باء نعم وبعدها باء موحدة وهكذا رواه النضر بن شميل راوي هذا الحديث عن والنظر امام ائمة اللغة. وفسره النظر فقال

الوطبة الحيس يجمع التمر البرني البرني والقاط. المدقوق والسمن الى اخره. قاله النووي - 00:18:50

بهذا ها. هذا الحديث يقول فقربنا اليه طعاما ووطبة. فاكل منها لان قد اكل منها فرجع الظمير الى الوطبة. ظمير المؤنث ها؟ طيب

يقول هكذا فسرہ النظر والنظر معروفة من ائمة اللغو وقال السنوسي - 00:19:20

وفي بعض النسخ رطبة او رطبة رطبة براء مضمومة وفتح الطاء قيل وهو تصحيف من الرواة. يعني من رواه رطبة صحة طيب ونقل

القاضي عن رواية بعضهم يعني القاضي عياظا رويته بعضهم - 00:19:50

وطئة بفتح الواو وكسر الطاء وبعدها همزة. وطيئة ها طيب يعني ليست ووطبة بل وطئ بالهمزة ها وادعى انها الصواب والوطئة

بالهمزة عند اهل اللغة طعام يتخذ من من التمر كالحيز - 00:20:20

يعني هذا تكون رسمت بالياء ووطية فظن ان ان الهمزة والياء تتناوب تسهل سهلا وكأنه قال تقربنا اليه طعاما ووقيه ووطنه ها

ووطي فيكون كما فسرت تمر يتخذ طعام يتخذ فيه تمر. مثل ما قال النظر بن شوميل - 00:20:50

وعاقد بسمن. الان كثير من الناس يطحن يدق اللاقط هذا في البقل سواء كان من النجيش اللي هو الهقط او من المخيض المجامد

الثورة هذا يسمى الثور او ان اه ثم اه يطحن مع سمن وتمر. يعمل عجوة - 00:21:30

اذا الوطية والوطية هذا هو والوطبة لان وطبة مشكلة تطلق على تعرفون تعرف الصميل الاوطاب ها؟ ايه. فيها اللبن يمخض فيها

اللبن. هذي هي جعلتهم يأكلون يستشكلون. على كل اذا هي اما اه وطبة او وطبة - 00:22:00

وطئة اما الرطبة هذا هذا تصحيف المسألة الثانية قوله اه ثم اوتي بتمر بعد ما اكل من تلك لاحظوا تمر بعد الاكل حلوى بعد الاكل

فكان يأكله ويلقي النوى بين اصبعيه ويجمع - 00:22:30

السبابة والوسطى هكذا هذه السبابة هذه الوسطى هكذا على ظهرها هم ويأوى شعبة يقول هو ظني وهو فيه ان شاء الله القاء النوى

بين الاصبعين هذا واحد شرح في الحاشية يقول قوله ويلقي لنا بين اصبعيه اي يجعله بينهما لقلته - 00:23:00

بقلة الحناوة. ها؟ ولم يلقيه فينا التمر لئلا يختلط بالنوى اختلط بالتمر. تعرف النوى؟ الف ارسوم هذا. ايه. وقيل كان فيجمعوا على

ظهر الاصبعين ثم يرمي به. يعني اجعله هنا ثم يرمي به في الارض او في اناء - 00:23:30

غير مخالط للطعام. والنبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا تأديبا لهم. والا ريقه النوى لو جعل في التمر لتبركوا به وحرصوا عليه. لكن

هذا تأديب وادب لانه فعله لاقتدى به الناس وصاروا لا يبالون فلا فقد يدع الشيء المحمود بالنسبة له هو لئلا - 00:24:00

يقتدى به في ذلك مثل ما قال آآ انزعوا يا بني عبد المطلب يعني من زمن فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم. لانه

هو من بني عبد المطلب سقاية لهم - 00:24:30

فخشي ان يتخذها الناس سنة يقولون من سنن الحج انك تنزع. تنزع من الدلو تصد فيغلبهم الناس عليها وتكاثر فامتنع لاجل هذا.

وهناك امور اخرى يتركها. كان لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل صلاة. لولا ان اشق على امتي ما تركت - 00:24:50

غزوة او سرية الا خرجت فيها الى غير ذلك. المهم انه هذا آآ ثم فشرب ثم اوتي بشراب. هنا قال شراب ويطلق في الغالب على النبيذ.

النبيذ النبي المباح لا يأتي شخص الى يتصور الشيء ذلك هو ان يحل الماء بتمر او - 00:25:10

بزبيب يجعل فيه حتى يكون حلوا كالعصير. ممتاز. فهذا ايضا شيء طيب فشربه. فلاحظوا اكل طعاما عليه الصلاة والسلام. عليه

الصلاة والسلام. ها. وفيه وطبة حيث ثم اكل تمرا حلوى ثم شرب عصيرا او شرابا حلوا مما يدل على ان هذا ان وجد فهو مما اباحه

الله - 00:25:40

وكما قالوا كان لا يتكلف مفقودا ولا يرد موجودا عليه الصلاة والسلام. قال ثم ثم ناوله الذي عن يمينه وهذه مسألة اخرى. مسألة انه

من الذي يعطي اليمين؟ الذي بيده الائناء. فان كان الشارب - 00:26:10

مما يرده الى الساقى والساقى يعطيه عن من يمينه هو عن يمين الساقى واما هو يدفعه الشارب يدفعه الى عن من يمينه الى من هو

عن يميني قال فقال ابي هو بشر عبد الله بن بشر قال ابي واخذ بلجام دابته - 00:26:30

هذي واول حال يعني حال اخذ هي ايش يقول في الحاشية قوله واخذ بلجام دابته اللجام على وزن كتاب شي يجعل في فم الدابة

جمعه لجم ككتب وهو معرب معرب عن - 00:27:00

اللي كان فارسي انتهى من القاموس. لكاه؟ اصلها مهلكان بالكاف اصلها القاع لقاع اللهجة الموجودة فاذا موجودة تكتب يقول هاه فاذا فحولوه الى جيم هم هذي لا بد تجعلونها قاعدة عندكم الشاة هذي غير موجودة - 00:27:20

فتور التحول الى جيب مثل اللي اصلها كاف بتسة اصلها كاف اوقف جا قاف ها فتجده يقول لك ينطقها بالتشا بعض لغات العرب فمثل لا خله القاه خله مم نتكلم على اللي يكون فيها تشاد ها - 00:28:00

الان جورجيا اصلها ايش؟ كرج. صارت جرج لان اصلها فلما قديما يكتبونها ايش؟ بالكاف لانها تنطق تشورت وكرج. ولذلك بعضهم يقول كرج. بعضهم يقول الكرج والجرج. والشر والقرج كل هذه فيكتبونها بقریب من هذا فمنهم يكتبها بالكاف - 00:28:30

يتوارثون على انها الكرج وهي البرج. بالقاع. وهكذا كثير من هذا مثل ما تشوف الان تجدهم مثلا يقول لك ميكائيل مو بالكاف بالعربية عنده قوم بالقاء ويبدلونه ويحولونه الى اشياء يقولون ميشيل ميشائيل شيل وميكيل - 00:29:10

وبعضهم يحولها لخال لغة واذا رجعت تدور على شيء واحد فهنا ثم قال اللجام ها قال يجعل في فم الدابة وهو معرب عن يعني اللجام او لجام فارسي قاله في القاموس - 00:29:40

هو اذا كان تعرفون يسمونه العرب الحكمة الحكمة حديدة تجعل في فم الفرس ويربط فيها اللجام. يشدونها تشدها. فهذه يسمى لجاما يؤخذ معها الحبل سمي مدجاما سمي الحبل بالمجاورة يقول وفيه استحباب طلب الدعاء من ارباب القلوب. عاد لابد ارباب

القلوب - 00:30:10

الصالح ها على التعبير للسائد عنده ايه انتم لا يخفى عليكم المحشين الجماعة من الاتراك وين كانوا علماء الاكل تعرفون لهم لها اثر النشأة نشأة التصوف ونشأت الاشياء آ دعائهم لصاحب الطعام بتوسعة الرزق عفو والمغفرة والرحمة والله اعلم. لان النبي صلى الله

عليه وسلم قال اللهم بارك لهم فيما رزقهم - 00:30:50

يدل على انه يدعى له بالمثل ما دعا عليه انس بتوسعة رزقه وطول عمره وولده واغفر له وارحمهم دعا لهم بخيري الدنيا والاخرة. الله اكبر. وهذا سنة مستحبة. بعدها يا شيخ. شيخ طلب الدعاء من العبد الصالح - 00:31:20

لا حرج في الجهات من جهة الاستحباب اقصد. الاستحباب يعني بعضهم يقول ان خلاف الاولى هذا مو بنص يعني ادعوا الله لنا. لا هذا النبي صلى الله عليه وسلم غير. خصوصية؟ ايه. طلب النبي صلى الله عليه وسلم غيره - 00:31:40

يطلب من النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء لا لان مظنة الاجابة ومنفعته اكثر من والله آ لو انهم وقالوا سيؤتينا الله من فضله

ورسوله انا الى الله راغبون. ها؟ يعني العطاء من من الرسول صلى الله عليه وسلم ليس فيه منة. وقال انما انا قاسم - 00:32:00

قال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه. كل العلومات هذي تدل على ان الاخذ منه عليه الصلاة والسلام لا منة فيه. ولا وليس فيه لجوء الى الانسان. الذي قالوا انه لا ينبغي ان يدعوا الا ان - 00:32:30

الدعاء الا بنية المنفعة له الداعي هذا كله تكريم في الاستحباب لا يتكلمون في المنع يعني ذكر شيخ الاسلام وغيره انما يتكلمون في

الاستحباب والكمال الكراهة والمنع لانه ورد الدليل النبي - 00:32:50

من قال لا تنسنا من دعائك من صالح دعائك وخير لما قال لعمر لعمرته قيل من قد خرج للعمرة فهذا يدل على المشروعية لكن هل كان ذلك اراد مصلحة حتى نفسي فقط ام اراد مصلحة الداعي ايضا؟ لانه يستجاب له ويقال ولك بمثل الملك. ويؤجر فينوي - 00:33:10

هذا مثل مثل لو اراد ان يأخذ من احد يستعيز منه كتابا وينوي ان ينتفع به ويؤجر المعير هذا هو الاكمل لكن لو اراد فقط ان ينتفع هو وغفل عن قضية نفع المعير ها مباح - 00:33:40

صح لان الله اباح هذا. فالاكمل هو ان هذا مبحثهم. الذين ارادوا هذا الاصل ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى اصحابه جماعة من

اصحابه انهم لا يسألون الناس شيئا فكان احدهم يسقط - 00:34:00

صوته وهو على دابته فينزل ويأخذه ولا يسأل الناس ان يأتوا لانهم عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فمنها الاستغناء ايضا

عن حاجة الناس حتى في الدعاء. هذا كمال هذا على كله على - 00:34:20



بعده قال وحدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي قال وحدثني محمد ابن المثنى قال حدثنا يحيى ابن حماد كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد ولم يشك في القاء النوى بين الاصبعين. هذا هو يعني رواية - [00:34:40](#)

كأنه شعبة لما حدث به احيانا بجزم ومرة قال ان شاء الله ها ولما راجع كتبه وجد انه مثل ما ظن حدث به على الجزم نعم باب اكل القساء بالرطب. قال حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وعبد الله ابن عون الهلالي قال يحيى - [00:35:00](#)

يا اخبرنا وقال ابن عون حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن عبد الله ابن جعفر عن عبد الله ابن جعفر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل القثاب الرطب. قثاء قثاب الرطب. يقول القى الثاء بكسر القاف - [00:35:30](#)

وضمها وتشديد يعني قس وقساء. والذي في الآية قس اعياها لكن في اللغة بالتشديد ها بالكسب في اللغة بالكسر والضم يقول معروف يقال له العجور والله فعلا ظننت ان كلمة عجول كلمة عامية ما تعرفون العجول - [00:35:50](#)

قريبين ها الخيار العربي خياره خضرته فاتحة ومطوع تلوا وله له خمل شوي شعر عليه وله فيه ما شفتوه احيانا يصلحونه كثيرا في المخللات ايوه صح ها صح سم ها فركوس فركوس - [00:36:20](#)

ايه يمكن ما ادري والله. واذا كان صغيرا جدا يسمى الثعاريير. جمعه فهنا يقول لي انا اذكر العامة يسمونه العجول لكن هنا يقول ويقال له العجور وهو في بلاد كثير انتهى من القاموس. يسمى العجور يسمى بعضهم يسميه الحروش. ها لان - [00:36:50](#)

حرش من خارج هم قال وفيه جواز جمع ادامين وعليه اتفق علماء والتوسعة في الاطعمة يعني جائزة النبي اكلت الرطب بالقثاء ها او القثاء بالرطب جماعة شيء حلو مع شيء بارد لطيف وجاء فيه انه يبرد - [00:37:20](#)

حرارة هذا ببرودة هذا. وقال وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا محمول على كراهة التوسع عادة وترفها بمقتضى الشهوة لا لمصلحة دينية والله اعلم. يعني اه الذين كرهوا اه - [00:37:50](#)

اه الوان الاطعمة الوان اتخذها عادة ورفاهية لكن هذا يعني ما ما دام ورد عن النبي وسلم فعله فهو على الاصل. الاصل الاباحة. الاصل الاباحة. ومسألة الاسراف ومسألة اه الميل للدنيا - [00:38:10](#)

نحو فهذه نصوص اخرى. اذهبتم طبيباتكم في حياتكم الدنيا انهم لم يشكروها. ولم يقابلوها صالحات نعم نعم شيخ في حديثنا يقول اخرجه ابو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل - [00:38:30](#)

الطيبخ بالرطب. فيقول نكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا. الطبيخ لغة في البطيخ. عجيب هذا حاشي حاشية الشيخ شعيب. ايه. الطبيخ. مم. هو البطيخ. ايه نعم باب استحباب تواضع باب استحباب تواضع الاكل وصفة قعوده. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة - [00:38:50](#)

ثواب سعيد الى شج كلاهما عن حفص. قال استحباب تواضع العاكم. ها؟ بان يأكل على هيئة متواضعة لا هيئة الكبر قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشد كلاهما عن حفص قال ابو بكر - [00:39:20](#)

حدثنا حفص بن غياث عن مصعب بن سليم قال حدثنا انس بن مالك قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم او سلم مقعيا يأكل تمرا موقعي الايقاع الجلوس على البيتية ناصبا ساقيه - [00:39:40](#)

صورتان صورة ان يجلس على اقدامه وينصب ساقيه وتكون يعني اوراكه مرتفعة اعتمادا فقط على على الاقدام. هذا نوع من الاقحام. والثاني لا. ان يعتمد على اوراكه في الارض تكون قدميه امامه وساقاه مرفوعتان. واضح؟ ايه. هذا نوع من الاقحام. الصف الثاني - [00:40:00](#)

الصفة الثانية هذه التي ذكرها هنا يقول اي جالسا على البيتية ترى الاليتين بفتح الهمزة منصبا ساقيه. يكون عمدته على اوراكه على الالية. والساقان امامه منصوبتان. مم. واضح هذا؟ واضح. ايه. وهذا الذي صح النهي عن عن الاقحام - [00:40:30](#)

هذه الصفة. ايوة. اما اقعاء نصب القدمين وجعل الاليتين عليهما فهذا لم ينهى الصحيح انه ليس هو المقصود وكل الروايات التي جاء فيها ان هذه صفته المنهي عنه في الصلاة فانها لا تصح - [00:41:00](#)

جاء عن ابن عباس انها السنة. عجيب. اي نعم. المنهي عنه في الصلاة. هذه الصفة التي معنا والصفة الثانية ان يخرج يجعل الارض

ويخرج قدميه يمينة ويسرة فهذه مثلى في الجالس في الصلاة. اما اذا جعلهما تحت اليديه وجلس عليهما فلا حرج - [00:41:20](#)  
بل انه جاء حديث ابن عباس لما قال له آآ عكرمة انه رأى رجلا يصنع كذا فيه جافى فقال ويهك هذه سنة النبي صلى الله عليه وسلم.  
لا هو تعرف انت انه اذا كان ما دام انه تكلم في - [00:41:50](#)

بعض العلماء وسنن النبي صلى الله عليه وسلم متنوعة التي وردت. ولكنهم خصوها بما بين السجدين. لا في تشهد الاول ولا في الثاني. ما بين السجدين. سنة فيما بين السجدين. ها ذاك - [00:42:10](#)  
من فعله عليه الصلاة والسلام الافتراش. تفترش اليسرى وينصب اليمنى. هذا الاكثر. فهذه دل على انها ليست الاقرب ولا ولا يبعد ان يكون فعلها على سبيل الاباحة. لا يبعد ان يكون فعلها وقول ابن عباس سنة نبيك على انه على سنة الاباحة. لان السنة تطلق على سنة الاباحة وسنة - [00:42:30](#)

هو الذي يعبر عنها العلماء بالمشروعية. وسنة الاستحباب وسنة الوجوب. يطلق على شيء سنة النبي صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام لكن استقر اصطلاح الفقاه والاصوليين على السنة في المستحب - [00:43:00](#)  
نعم. قال وحدثنا زهير بن حرب وابن ابي عمر جميعا عن سفيان قال ابن ابي عمر قال حدثنا قال ابن عمر لكن هنا لاحظ آآ لا في حاشية لكن متعلقة بما بما بعده في الحديث الذي بعده. نعم - [00:43:20](#)

حدثنا زهير بن حرب وابن ابي عمر جميعا عن سفيان قال ابن ابي عمر حدثنا سفيان ابن عيينة عن مصعب ابن سليم عن انس قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه وهو وهو محتفز. يأكل منه اكلا ذريعا. وفي رواية زهير - [00:43:50](#)

اكلا حثيثا. هنا آآ فيه شيئا. قوله محتفز. يقول قول هو محتفز هو ازاى؟ اي مستعجل مستوفس غير متمكن في جلوسه. وهو بمعنى بمعنى قوله موقعيا وهو معنى قوله في الحديث الاخر في صحيح البخاري وغيره لا اكل متكئا على ما فسره الامام - [00:44:10](#)  
فانه قال المتكى هنا هو المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتمد على الوطاء تحته الى اخره من هنا قال في الحديث محتفز يقسمه فجاء على النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه وهو محتفز يأكل منه. فسر به شيئين والاول - [00:44:40](#)  
مستوفز غير متمكن في جلوسه. وهو بمعنى قوله مقعيا. لا. هنا اه الاول الموقعي قلنا لكم موقعي على نوعين في هذا اما ان يجلسوا على اليديه مع نصب ساقيه واما - [00:45:10](#)

ان يجلس على قدميه ناصب سقيه رافعا اليد. الجلوس العادي هذا. الاول قال موقعيا محتمل لكن هنا في الرواية الثانية فسرت انه الموقعي على قدميه وساقيه لا على اليدين. واضح؟ لان هذا هو المحتفز. الذي فيه سرعة يريد القيام - [00:45:30](#)  
يجلس سريعا ويأكل سريعا ثم يقوم. اما اذا جعل اوراقه على الارض استقر مو محتفز. هذا مستقر. فاذا تفسيره للموقعي هو المعروف المشهور عندنا. ترى المشهور عندنا الان اذا رأوا - [00:46:00](#)

الرجل جالس على قدميه ناصبا ساقيه ولم يتمكن من الارض يقول مجهي ولا لا؟ ايه هذا اقرب الى المعنى من الايقاع الثاني الذي يجعل الارض لكن يقول يأكل منه اكلا ذريعا - [00:46:20](#)

ذريعا وفي رواية زهير اكلا حثيثا. فالذريع محتمل الكثرة لكن الحثيث محتمل السرعة ها يقول في الحاشية اكله ذريع قوله اكلا ذريعا وفي رواية حديثا هما اي مستعجلا واستعجاله لشغل اخر فاسرع في الاكل ليقضي حاجته من الطعام ويرد الجوعى ثم يذهب الى ذلك - [00:46:40](#)

الشغل والله اعلم. يعني اذا هو من باب الذريع السريع. وليس الذريع الايش كثير وهذا يدل على ان الانسان قد يصنع هذا احيانا وليس مثلنا تجد طعاما امامك فتجلس مقعيا تأكل سريعا ثم تخرج. وانه واردة عن النبي صلى الله عليه وسلم. نقول هذا - [00:47:10](#)  
سنة الاباحة. ليش سنة الاباحة؟ لانها داخلة في العادات التي هي خلاف الاصل. الاصل ان الانسان يجلس فلما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لا نقول سنة آآ الاستحباب وسنة الاباحة - [00:47:40](#)

تلاقي لا نقول يكره. لذلك الناس يستقبحون اذا رأوا رجلا كذا اجلس استرح اجلس. كأنهم يرون انه فعل شيئا مستقبلا ولهذا مباح

بالذات يمكن لما يكون الانسان يريد ان يسد شيئا سد جوعته فيخرج الى الصلاة مثلا او لشغل - 00:48:00

فيأكل سريعا. ويدل على ان ما يأتي من من آسن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اكل امر بنت ادب لكن انه احيانا واحيانا. احيانا واحيانا وترتفع يعني الكراهة وخلاف - 00:48:20

الاولى للحاجة تزول للحاجة وتصحب لا كراهة فيها. نعم الا فيه قول ومقعا اي جالسا على اليته ساقبه. هذا الاول ايه. قوله محتفز هو بالزاي اي مستعجل مستوفز غير متمكن في جلوسه. وهو بمعنى قوله مقعي وهو - 00:48:40

ايضا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر في صحيح البخاري وغيره لا اكل متكنا على ما فسرته الامام الخطابي فانه قال المتكى هنا هو المتمكن في جلوسه. من التربع وشبهه. المعتمد على الوطاء تحته. قال وكل من - 00:49:10

فيه فيه نظر. ابن القيم رد هذا القول. قال الاتكال مراد به على احد جانبيه. لانها هيئة المتكبرين اما الجلوس متربعا متمكنا فلا حرج فيه. ولم ولا تدل عليه اللغة يقول. لان الاتكال - 00:49:30

فيها ميلة مثل من يتخذ تكتنان يتكى عليها. متكئين على الارائك ليس بمعنى متربعين. نعم. قال وكل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكى. ومعناه لا اكل من يريد الاستكثار من الطعام ويقعد له متمكنا بل اقعد مستوفزا واكل قليلا. يعني جعل الحديثين - 00:49:50

اه انا بمعنى واحد ايه نعم بعده باب نهى الاكل مع جماعة عن قيران باب نهى الاكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة الا باذن اصحابه. واضح هذا - 00:50:20

القران تمرتين فاكثر. عن قران تمرتين. ونحوهما. مم. عنبتين. ها. هم. كل شيء منه تينتين مثلا الاشياء التي متنوع ياخذ اثنين اثنين هذا جعل الشيخ كغيره كالحنبلة اجعلوه في كل ما منه - 00:50:40

في لقمة الا باذن اصحابه. اما الاذن الصريح واما الاذن الضمني الذي عرف النوم الامر كثير فيعرف انهم لا يكرهون ذلك. هذا التبويب النووي رحمه الله وفقهه للمسألة اذا اذن له ظمنا او تصريرا فلا حرج. نعم. قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا - 00:51:00

تروان ان النووي لم يقرنه او لم يربطه بالحاجة من عدمها. وان النهي عام ليس خاصا في وقت الحاجة والقلة. قال حدثنا شعبة قال سمعت جلبة ابن سحيم قال كان ابن الزبير يرزقنا التمر. قال - 00:51:30

وقد كان يرزقنا يعني يقسم فيهم سمي الرزق. مرادا بقوله يرزقنا من الرزق. وهو الاعطاء انه هو الرزاق. فالرزاق هو الله. يعطينا يعني نعم. قال وقد كان ابن الزبير لانه كان خليفة - 00:51:50

في مكة قبل ان آآ يعني يزيل دولته المجرم الحجاج ومن نعم قال قد كان اصاب الناس يومئذ جهد وكنا نأكل فيمر علينا ابن عمر ونحن نأكل فيقول لا تقارنوا فان رسول الله صلى - 00:52:10

الله عليه وسلم نهى عن الاقارن. الا ان يستأذن الرجل اخاه. قال شعبة لا ارى هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر. يعني الاستئذان الحاشية يقول قوله جهد يعني قلة وحاجة ومشقة - 00:52:30

يعني مشقة قلة يعني. هذي قلة زاد. وكأننا ايش وكنا كنا نأكل فيمر علينا كأنه يعني يقسم بينهم بين الناس في اطعام ليس الا في البيوت لهم لانهم كانوا الخلفاء يصنعون ذلك للناس. مآدب يطعمون الناس المحتاجة - 00:52:50

فكان وقال لا تقارنوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقارن. الا ان يستأذن الرجل اخاه. قوله قال الاقارن ها هكذا في الاصول والمعروف في اللغة القران يقال قرن بين الشئيين قالوا ولا يقال - 00:53:20

اقرن انتهى من النووي. العجيب البخاري لما جاء في في الحج قال باب كل اقران الحج نسك القران. سماه الاقارن. قوله قال لا ارى هذه الكلمة يعني يستأذن الا من كلمة ابن عمر يعني الاستئذان يعني موقوفا على ابن عمر - 00:53:40

ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يضر شكه في كون الاستئذان مرفوعا لان سفيان في الرواية الثانية رفعه كما ترى والله اعلم. يعني الرواية الاخرى فيها التصريح شعبة يقول يروي - 00:54:10



جبله ويشك ها سفيان بعده يروي عن جبله ويجزم بالرفع اكمل حتى نأتي اليه قال وحدثناه عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي حاء وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن - [00:54:30](#)

مهدي كلاهما كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد. وليس في حديثهما قول شعبة ولا قوله وقد كان اصاب الناس يومئذ جهد. قال حدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قال حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن جبله ابن شحيم قال سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:54:50](#)

من يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن اصحابه. هذا هذا صريح. رواية سفيان ابن عيينة عن جبله فيها التصريح بانه قوله نهى رسول الله الى اخره يقرن قوله يقرن بمعنى يجمع وهو - [00:55:10](#)

وبضم الراء وكسرهما يعني يقرن ويقرن. ثم ان النهي متفق عليه. حتى الاستيذان. فاذا اذن فلا بأس بالقران. واما كون النهي للتحريم او للكراهة فمختلف فيه. مختلف فيه. فعند اهل الظاهر للتحريم - [00:55:30](#)

وعند غيرهم للكراهة والادب لكن الصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا فالقران حرام الا برضاهم. يظهر والله اعلم انه اذا كان مشتركا قليلا. ولا يكفي للجميع. ها لان الذي قد يستحي بعضهم او يطبق السنة ويرى انه يكره او شراهة فيأكل حبة حبة ويأتي الآخر فيقول - [00:55:50](#)

ما هو حرام مكروه في غرف غرفة فيأخذ الاكثر ويبقي لاصحابه شيئا فشيئا فهذا الذي اراد النووي انه لان هذا من كلام النووي. لانه يقول الا ها اي صواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا يعني - [00:56:20](#)

قليلا فالقران حرام الا برضاهم ولو بادنى قرينة يعني اما رضا او ايثار او اذن صريح ها وان كان لغيرهم او لاحدهم فرضاه شرط وحده. فان كان الطعام لغيرهم قدمه لهم زيفهم شخص. فهنا لا يشترط يشترط رضا المضيف - [00:56:40](#)

فاذا اذن المضيف ما له علاقة بهاي. رضوه ولم يرضى. او لاحدهم وفتح هؤلاء قال كلوا التمر فانهم ان يقرنوا لا لا يحتاج الى رضا الاخرين. فان فان قرن بغير رضاه يعني الغير او - [00:57:10](#)

احدهم فحرام وان كان لنفسه وقد ضيفهم به فلا يحرم عليه القران انتهى باختصار من النوم لان الاصل حلال نووي دقيقة رحمة الله عليه رحمه الله اللهم في شي عندك في الشرح غير اللي قلناه شرح النوم حتى نختم فيه لا فيه يا شيخ - [00:57:30](#)

زايد عن اللي قلناه. خطابي بس يعني في كلام ممكن تقراها وقال الخطابى ان مكان هذا في زمانهم اين كان الطعام ضيقا؟ فاما اليوم مع اتساع الحال مع اتساع الحال فلا حاجة الى الاذن. وليس كما قال بل الصواب ما ذكرنا من التفصيل. ونص - [00:58:00](#)

فان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت والله اعلم. يعني هذا الشي. صحيح. وهذا هو الاصل فلذلك او الحنابلة مثل ما قال النووي انه لا يخص آآ حال حال آآ الحاجة - [00:58:25](#)

الله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته سم يا شيخ - [00:58:45](#)